هُدَى الثَّقَلَيْن

تَصْدُرُ عَنْ دَارِ القُرْآنِ الكَرِيمِ فِي العَتَبَةِ الحُسَيْنِيَّةِ المُقَدَّسَةِ

مُجَازَةٌ مِنْ وِزَارَةِ التَّعْلِيمِ العَالِي وَالبَحْثِ العِلْمِيِّ

مُعْتَمَدَةٌ لِأَغْرَاضِ التَّرْقِيَةِ العِلْمِيَّةِ

السَّنَةُ الأُولَى المُجَلَّد الأَوَّل/ العَدَد (٢)

شَهَر جُمَادَى الآخِرة ١٤٤٥هـ - كَانُون الأَوَّل ٢٠٢٤م

جُمْهُورِيَّةُ العِرَاقِ
دِيوَانُ الوَقْفِ الشِّيعِيِّ
الأَمَانَةُ العَامَّةُ لِلْعَتَبَةِ الحُسَيْنِيَّةِ المُقَدَّسَةِ

هَدْيُ الثَّقَلَيْنِ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ نِصْفُ سَنَوِيَّةٍ مُحَكَّمَةٌ تُعْنَى بِتَفْسِيرِ النَّبِيِّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِم) لِلْقُرْآنِ الكَرِيـــــم

تَصْدُرُ عَنْ دَارِ القُرْآنِ الكَرِيمِ فِي العَتَبَةِ الحُسَيْنِيَّةِ المُقَدَّسَـــةِ

مُجَازَةٌ مِن وِزَارَةِ التَّعْلِيمِ العَالِيّ وَالبَحْثِ العِلْمِيِّ

مُعْتَمَدَةٌ لِأَغْرَاضِ التَّرْقِيَةِ العِلْمِيَّةِ

التَّرْقِيمُ الدَّوْلِي ISSN : 3005-415X

العِنْوَان: العِرَاق - كَرْبَلَاء المُقَدَّسَة - دَار القُرْآنِ الكَرِيمِ فِي العَتَبَةِ الحُسَيْنِيَّةِ المُقَدَّسَةِ

رَقْمُ الإِيدَاعِ فِي دَارِ الكُتُبِ والوَثَائِقِ العِرَاقِيَّةِ ٢٧١٥ لِسَنَةِ ٢٠٢٤م

لِلمَعْلُومَاتِ والاتِّصَالِ: ٠٧٧٣٥٣٠٠٨٣٥

البَرِيدُ الإِلِكتْرُونِي: hudaalalthaqalein@gmail.com

تَسْتَقْبِلُ مَجَلَّةُ (هَدْيُ الثَّقَلَيْنِ) البُحُوثَ الأَكَادِيمِيَّةَ الرَّصِينَةَ غَيرَ المَنْشُورَةِ، بِاللُّغَتَيْنِ العَرَبِيَّةِ والإِنْكِلِيزِيَّةِ.

بطاقة الفهرسة

BP130 .A82 2024 VOL. 1 NO. 0

العتبة الحسينية المقدسة (كربلاء، العراق) دار القرآن الكريم.

هَــدِي الثقلين: مجلة علمية نصف سنوية محكمة تعني بتفسير النبي وأهل بيته (صلوات اللَّه عليه وعليهم) للقرآن الكريم/ تصدر عن دار القرآن الكريم في العتبة الحسينية المقدسة – كربلاء، العراق: العتبة الحسينية المقدسة، دار القرآن الكريم، ٢٠٢٤م/ ١٤٤٥للَّهجرة.

مجلد: ٢٤سم – نصف سنوية، السنة الأولى، المجلد الأول، العدد (صفر)، جُمادى الآخرة ١٤٤٥ للَّهجرة – كانون الثاني ٢٠٢٤م.

(العتبة الحسينية المقدسة؛ ١٣٥٧)، (دار القرآن الكريم).

يتضمن إرجاعات ببليوجرافية.

تصدر المجلة باللغتين العربية والإنجليزية.

١ .القرآن– تفسير الشيعة الإماميَّة– دوريات.

٢ .القرآن تفاسير مأثورة (الشيعة الإماميَّة)– دوريات.أ.العنوان.

تمَّت الفهرسة قبل النشر في شعبة نظم المعلومات التابعة لقسم الشؤون الفكرية والثقافية في العتبة الحسينية المقدسة.

تَنْويهٌ:

الأَفْكَارُ وَالآرَاءُ الوَارِدَةُ فِي أَبْحَاثِ هَذِهِ المَجَلَّةِ تُعَبِّرُ عَن وِجْهَةِ نَظَرِ كُتَّابِهَا وَلَا تُعَبِّرُ بِالضَّرُورَةِ عَن وِجْهَةِ نَظَرِ العَتَبَةِ الحُسَيْنِيَّةِ المُقَدَّسَةِ.

قَصِيدَةٌ تُؤَرِّخُ فِيهَا مَجَلَّةَ هَدْيُ الثَّقَلَيْنِ وَهِيَ مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ
نِصْفُ سَنَوِيَّةٍ مُحَكَّمَةٌ تُعْنَى بِتَفْسِيرِ النَّبِيِّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ
صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، صَدَرَتْ عَنْ دَارِ الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ فِي الْعَتَبَةِ الْحُسَيْنِيَّةِ الْمُقَدَّسَةِ

سِفْرٌ جَمِيلٌ وَبَدَتْ مِثْلُ السَّنَا ... عِنْدَ الْحُسَيْنِ فِي الطُّفُوفِ صَدَرَتْ

فِي طَيِّهَا كُلُّ تَفَاسِيرِ الْهُنَا ... وَهِيَ بِقَوْلِ الْآلِ حَقًّا هَدَرَتْ

آرَاؤُهَا مَزْبُورَةٌ فِيهَا الْغِنَى ... سِلْسَالُهَا الْعِلْمُ وَمِنْهُ انْتَشَرَتْ

مَيْدَانُهَا الْآيُ وَمِنْهَا قَدْ دَنَا ... وَاسْتَبَقَتْ بَابَ الْهُدَى إِذْ شَمَّرَتْ

مِنْ دَارِ قُرْآنٍ كَرِيمٍ نَحْوُنَا ... بِالْخَيْرِ وَالْقَوْلِ الْجَمِيلِ قَدْ سَرَتْ

وَاللَّيْلُ وَلَّى بَلْ أُصِيبَ بِالْفَنَا ... أَسْتَارُهُ قَدْ مُزِّقَتْ وَانْدَثَرَتْ

يَا حُسْنَهَا كُلٌّ إِلَيْهَا أَذْعَنَا ... حِينَ إِلَيْهَا كُلُّ عَيْنٍ نَظَرَتْ

هَا قَدْ أَنَاخَتْ رَكْبَهَا الْغَالِي هُنَا ... فَازْدَهَرَتْ أَبْوَابُهَا بَلْ أَثْمَرَتْ

فَالْيَوْمَ عِنْدَ السِّبْطِ إِذْ أَقْصَى الْمُنَى ... أَرَّخَ: هَدْيُ الثَّقَلَيْنِ صَدَرَتْ

عَلِيُّ الصَّفَّارُ الْكَرْبَلَائِيُّ

١٤٤٤هـ

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education & Scientific Research
Research & Development Department

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير
قسم الشؤون العلمية

No.: ٨٩٤٣/٤٠٥ ب
Date: ٢٠٢٤/٩/١٦

ديوان الوقف الشيعي / الامانة العامة للعتبة الحسينية المقدسة

م/ مجلة هدى الثقلين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اشارة الى كتابكم ذي الرقم ح٢٥١٤٩/٣٩ بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٧ بشأن استحداث واعتماد مجلتكم لاغراض النشر والترقيات العلمية وتسجيلها ضمن موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية وبعد استكمال الملاحظات الخاصة بضوابط الاستحداث بموجب كتابكم المرقم ح٤٧٧١٢/٣٩ في ٢٠٢٤/٨/٢٧، حصلت الموافقة بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٨ على أعتماد المجلة المذكورة في الترقيات العلمية والنشاطات العلمية المختلفة الاخرى واعتباراً من المجلد الاول - العدد الاول - كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ لتسجيل المجلة في موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية.

للتفضل بالاطلاع وابلاغ مخول المجلة لمراجعة دائرتنا لتزويده بأسم المستخدم وكلمة المرور ليتسنى له تسجيل المجلة ضمن موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية وفهرسة اعدادها ، ويعتبر ذلك شرطاً اساسياً في اعتمادها بموجب الفقرة (٣١) من ضوابط الاستحداث واصدار المجلات العلمية في وزارتنا.

...مع وافر التقدير

ا.د. لبنى خميس مهدي
المدير العام لدائرة البحث والتطوير
٢٠٢٤/ ٩ / ١٢

نسخة منه الى:
- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي/ اشارة الى موافقة سيادته بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٨ على أصل مذكرتنا المرقمة ب ت م٦٧٩٢/٤ في ٢٠٢٤/٩/٨/ للتفضل بالاطلاع ...مع التقدير.
- قسم الشؤون العلمية/ شعبة التأليف والترجمة و النشر.... مع الاوليات
- الصادره

مهند ابراهيم
١٠/ أيلول

وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون
أيوم من
رحمة الله أم من أحيانا
الشروق

رئيس التحرير

أ. د. هاشم جعفر حسين الموسوي

اللغة العربيَّة – اللغة والنحو

جامعة بابل/ كلية التربية للعلوم الإنسانيَّة/ العراق

مدير التحرير

م. د. عمَّار حسن عبد الزهرة/ اللغة العربيَّة – لسانيات

وزارة التربية/ مديريَّة تربية كربلاء/ العراق

مدقق النصوص العربية

د. عماد طالب موسى

مدقق النصوص الانكليزية

م.م إباء الدين حسام عباس

العلاقات والتنسيق والإعلام

الأستاذ علي فضيلة خضير الشمري

هيأة التحرير

م. د. الشيخ خير الدِّين علي الهادي

رئيس دار القرآن الكريم في العتبة الحسينيَّة/ العراق

اللغة العربيَّة – لسانيات

أ. د. حميد عبد جواد النَّجدي

رئيس جامعة أهل البيت عليهم السلام _ العراق.

أ.د. مكي محي عيدان الكلابي

اللغة العربية _ دلالة

جامعة كربلاء/ كلية التربية/ العراق

أ. د. ضرغام كريم كاظم الموسوي

الفقة وأصوله

جامعة كربلاء/ كليَّة العلوم الإسلاميَّة/ العراق

أ. د. سامي ماضي إبراهيم الربيعي

اللغة العربيَّة _ نحو ودلالة

الجامعة المستنصريَّة/ العراق

أ. د. لطيفة عبد الرسول عبد علي الضايف

اللغة العربيَّة _ نحو ودلالة

الجامعة المستنصريَّة/ العراق

أ. د. عبد الإله عبد الوهاب العرداوي
اللغة العربيَّة وآدابها _ أدب إسلامي
جامعة الكوفة – كليَّة التربيَّة الأساسيَّة/ العراق

أ. د. عبد الحميد مدكور
الأمين العام لمجمع اللغة العربيَّة في القاهرة
الفلسفة الإسلاميَّة/ جامعة القاهرة/ مصر

أ. د. عيسى علي عاكوب
عضو مجمع اللغة العربية/ دمشق- سوريا

أ. د. غازي مهدي جاسم الشمري
الفكر الإسلامي وتأريخ الحضارة العربية
جامعة وهران/ الجزائر

أ. د. محمد رضا ستود هنيا
علوم القران والحديث
كلية الإلهيات ومعارف أهل البيت عليهم السلام جامعة
أصفهان/ إيران

أ. م. د. محمَّد عبد الحسن كاطع
تاريخ الحضارة الإسلاميَّة
جامعة المصطفى العالميَّة/ فرع العراق

أ. م. د. سحر ناجي فاضل المشهدي
دلالة ونحو
الكليَّة التربويَّة المفتوحة في النجف الأشرف/ العراق

م. د. حيدر فاضل عباس العزاوي
اللغة العربيَّة_ لسانيات
وزارة التربية/ مديريَّة تربية كربلاء

قواعد النشر في المجلَّة:

تستقبل هديُ الثَّقلينِ البحوث والدراسات الرصينة على وفق القواعد الآتية:

١. يشترط في البحث أن يكون مكتوبًا على وفق منهجية البحث العلمي وخطواته المتعارف عليها عالميًا .

٢. أن يكون البحث منسجمًا مع المجال المعرفي الذي ترعاه المجلة وتوجهها في نشر الأبحاث التي تختصُّ بتفسير النبي وأهل البيت عليهم السلام للقرآن الكريم .

٣. أن لا يكون البحث منشورًا في مجلَّة، أو مقدّمًا إلى أيَّة وسيلة نشر أخرى، أو مستلًّا من كتابٍ أو رسالةٍ جامعيَّة، أو محمَّلًا على الشبكة العنكبوتيَّة.

٤. أن يكون البحث مبتكرًا في موضوعه، يُعالج قضايا تفسيريَّة مُهِمَّة تتلاءم مع المعطيات المعاصرة للحاجات المعرفيَّة.

٥. يقدَّم البحث مطبوعًا على ورق A4، وبنسخةٍ إلكترونيَّة على قرص مدمج(CD)، أو يُرسل على البريد الإلكتروني، على أن لا يتجاوز ما هو متعارف عليه علميًّا بحدود (٥٠٠٠ – ١٠٠٠٠) كلمة، وبخط Simplified Arabic مع احتفاظ الباحث بنسخة الأصل.

٦. أن يحتوي البحث على ملخَّص باللغة العربية، وآخر باللغة الإنكليزية، كلّ في حدود صفحة مستقلة على أن يحتوي ذلك عنوان البحث، ويكون الملخص بحدود (٣٥٠) كلمة، مع مقدِّمة ومباحث ونتائج، وفهرس مفصَّل بالمصادر.

٧. أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على اسم الباحث/ الباحثين، وعنوانه/ عناوينهم وجهة العمل، والعنوان الوظيفي، ورقم الهاتف، والبريد الإلكتروني مع مراعاة عدم ذكر اسم الباحث أو الباحثين في مَتن البحث أو أي إشارة إلى ذلك .

٨. يزوَّد البحث بقائمة المصادر والمراجع منفصلة عن الهوامش، وفي حالة وجود مصادر ومراجع أجنبية تُضاف قائمة خاصَّة بها عن قائمة المراجع والمصادر العربيَّة، ويراعي في إعدادهما الترتيب الألفبائي لأسماء الكتب أو البحوث في المجلَّات.

٩. تُطبع الجداول والصور واللوحات على أوراق مستقلّة ويُشار في أسفل الشكل إلى مصادرها، مع تحديد أماكن ظهورها في المتن .

١٠. إرفاق نسخة من السيرة العلميَّة إذا كان الباحث ينشر في المجلَّة للمرَّة الأولى، وعليه أن يشير إلى اسم أيَّة جهة علميَّة، أو غير علميَّة قامت بتمويل البحث، أو المساعدة في إعداده.

١١. تخضع البحوث المقدَّمة للنشر لتدقيق نسب الانتحال في ضوء أحد البرامج المعتمدة، والأنظمة المقرَّة من لدن وزارة التعليم العراقيَّة.

١٢. تحتفظ هيأة التحرير بحقِّ حجب نشر البحث الذي لا ينسجم مع سياسة المجلَّة في نشر تفسير النبي وأهل البيت عليهم السلام للقرآن الكريم حصرًا، أو ما لا يتوافق مع منهج البحث العلميّ أو الموضوعيّ، أو ما فيه مسٌّ لجوهر العقائد الإسلاميَّة ورموزها الفكريَّة والدينيَّة .

١٣. تعبِّر الأفكار المنشورة في المجلَّة عن آراء كاتبيها، ولا تعبِّر بالضرورة عن وجهة نظر جهة الإصدار، ويخضع ترتيب الأبحاث المنشورة لموجبات فنيَّة صرفة.

١٤. تخضع البحوث لتقويم سري لبيان صلاحيَّتها للنشر، ولا تُعاد البحوث إلى أصحابها سواء أُقبِلَت للنشر أم لم تقبل، وعلى وفق الآليَّة الآتية:

أ- يبلغ الباحث بتسليم المادة المرسلة للنشر.

ب- ثمَّ يُشعر أصحاب البحوث المقبولة للنشر بموافقة هيأة التحرير على نشرها بعد إخضاعها إلى تقييم سري من ذوي الاختصاص .

جـ- البحوث التي يرى المقوِّمون وجوب إجراء تعديلات أو إضافات عليها قبل نشرها تعاد إلى أصحابها، مع الملاحظات المحددة لكي يعملوا على التعديل في ضوئها، ثمَّ بعد ذلك تُرسل للنشر .

د- البحوث المرفوضة يبلغ أصحابها من دون ضرورة إبداء أسباب الرفض .

هـ- يشترط في قبول النشر موافقة خبراء الفحص .

١٥.ترسل البحوث على البريد الإلكتروني للمجلّة:

hudaalalthaqalein@gmail.com

أو تُسَلَّم مباشرةً إلى مقر المجلة على العنوان الآتي:

كربلاء المقدسة – العتبة الحسينية – دار القرآن الكريم

سياسة النشر

تستقبل مجلَّة (هدي الثقلين) مشاركاتكم من الأبحاث الرصينة، والدِّراسات المبتكرة والبحوث العلميَّة الناتجة عن الندوات والمؤتمرات باللغتين العربيَّة والإنكليزيَّة؛ على وفق سياسة النشر الخاصَّة بها والمتمثِّلة بالآتي:

١- مجلَّة (هدي الثقلين) مجلَّة دورية مُحكَّمَة نصف سنوية.

٢- المجلَّة مختصَّة بنشر الأبحاث المختصَّة بتفسير النبيّ صلى الله عليه وآله وأئمَّة أهل البيت عليهم السلام.

٣- تحتفظ المجلَّة بحقوق النشر والطبع كافَّة، وآراء المؤلِّفين الواردة جميعًا في البحث أو المادة العلميَّة تعبِّر عن وجهة نظرهم، ولا تُعَدُّ المجلَّة مسؤولة عنها بالضرورة؛ استنادًا لمبدأ استقلاليَّة الرأي.

٤- المجلَّة غير ملزمة بردِّ أصول البحوث سواء نشرت أم لم تنشر، وفي حال سحب البحث من لدن الباحث فعليه الالتزام بردِّ تكاليف التحكيم وتكاليف برنامج الانتحال.

٥- أولويَّة نشر البحوث بحسب أسبقيَّة الحصول على قبول النشر، ويستثنى من ذلك البحوث ذات السبق العلميّ والمادَّة المبتكرة بعد ترشيح من هيأة التحرير.

٦- يشترط بالمادة العلميَّة المراد نشرها بالمجلَّة، أن لا تكون قد سبق نشرها في مجلَّة أو دوريَّة أو مؤتمر علميّ، بتعهد يقدِّمه الباحث، وبخلافه يتحمَّل الباحث المسؤوليَّة القانونيَّة وتكاليف التحكيم وبرنامج الاستلال كافَّة.

٧- يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه أو مادَّته العلميَّة إلى أيِّ جهةٍ أخرى لغرض النشر، حتَّى يصله رد المجلَّة بصلاحيَّة بحثه أو مادَّته العلميَّة للنشر من عدمه بمدَّة لا تتجاوز ثلاثين يومًا من تاريخ استلام المجلَّة للبحث أو المادَّة العلميَّة، وبخلافه تحتفظ المجلَّة بحقوقها القانونيَّة والماليَّة كافَّة.

٨- يتعيَّن على الباحث أن يلتزم بشروط النشر المتاح على موقع المجلَّة الإلكتروني الرسمي، ويتعهد بأنَّه قد اطَّلع عليها.

٩- يجب على الباحث مراعاة الأمانة العلميَّة في البحث العلميّ والدراسة الأكاديميَّة، وفي مقدِّمتها أخلاقيَّات البحث العلميِّ وبنود لجنة أخلاقيات النشر (Committee On Publication Ethics) مثال ذلك، توثيق المراجع والمصادر والنصوص القانونيَّة والعلميَّة، ومراعاة الموضوعيَّة والمنهجيَّة في الكتابة، وبخلافه يتحمَّل الباحث المسؤوليَّة القانونيَّة والإداريَّة والماليَّة الكاملة عن أيِّ انتهاك أو تجاوز لهذه الأخلاقيَّات طبقًا للقوانين والتعليمات الوطنيَّة أو الدَّوليَّة، ومنها قانون حماية المؤلِّف رقم (٣) لسنة ١٩٧١.

١٠- تخضع جميع البحوث العلميَّة المراد نشرها بالمجلَّة لتدقيق نسبة الانتحال (Plagiarism) ضمانًا لعدم نشر البحوث مسروقة النَّصِّ جزئيًّا أو كليًّا، وبخلافه يتحمَّل الباحث المسؤوليَّة القانونيَّة والماليَّة والإداريَّة الكاملة.

١١- تخضع المادَّة العلميَّة التي تنشرها المجلَّة للتحكيم الشفاف والمراجعة العلميَّة المتخصِّصة (Peer-reviewed process) فضلًا عن التدقيق اللغوي (للغة العربية واللغة الإنكليزية)، ويكون للمجلَّة صلاحيَّة الموافقة على النشر فيها من عدمه؛ استنادًا إلى الآراء الأوليَّة لهيأة تحرير المجلَّة أو آراء المحكِّمين المتخصِّصين.

١٢- يقدِّم الباحث مع البحث أو المادَّة العلميَّة المراد نشرها موجزًا بالسيرة العلميَّة للباحث (نبذة تعريفية) مع بريده الإلكتروني الرسمي الذي ينتهي بامتداد (edu.iq) بالنسبة للسادة الباحثين العراقيين أو البريد الشخصي للباحث مع رقم الهاتف.

١٣- يُمنح كلُّ باحثٍ نسخة ورقيَّة من العدد المنشور فيه بحثه، ولا تتحمَّل المجلَّة أجور إرسال النسخة الورقيَّة للباحث.

١٤- تعمل المجلَّة على وفق آليَّة النشر المفتوح وسياسته (Open Access).

١٥- تلتزم المجلَّة بمنح الباحث قبول النشر حين استكمال جميع المتطلَّبات الخاصَّة بالنشر من قبيل استكمال ملاحظات المحكِّمين والتعهد وغير ذلك.

١٦- تستقبل المجلَّة البحوث أو المادَّة العلميَّة المراد نشرها بالطرق الإلكترونيَّة، ووسائل التواصل الخاصَّة برقم المجلَّة مثل الواتساب والتليكرام المتاحين على الموقع الرسمي للمجلَّة، أو يسلِّمها الباحث بصورةٍ شخصيَّة .

نشاط المجلَّة

عمل دار القرآن الكريم في العتبة الحسينيَّة المقدَّسة على رعاية كتاب اللَّه تعالى بشتَّى الجوانب، وبذل الجهود الكبيرة من أجل توثيق الصِّلة بينه وبين المجتمع على اختلاف شرائحه، وكان نتيجة ذلك انبثاق مشاريع كثيرة يطول ذكرها، ومن تلك المشاريع العمل على دراسة تفسير النبيِّ وأهل بيته عليهم السلام للقرآن الكريم، وقد بدأت الدَّار بهذا العمل منذ سنين عدة، فكان نتاجها مشاريع كثيرة أهمُّها إنتاج موسوعة أهل البيت عليهم السلام القرآنيَّة، وقد بلغت ستِّين مجلَّدًا، وهي بمجملها وتفاصيلها لم يُسلَّط عليها الضوء ولم تعمل الأقلام فيها بحثًا، فكان النتاج بكرًا بالهيأة التي انتهت الدَّار إلى صياغتها، وحان الآن أن تُقَنَّن تلك الجهود بمساراتٍ علميَّة فتدخل تلك الثروة المعرفيَّة إلى المؤسسات الأكاديميَّة والمراكز العلميَّة؛ لتأخذ حيِّزها على وفق الوسائل المعترفِ بها أكاديميًّا والمسارات المتَّفق عليها منهجيًّا، ومن هنا شرعت الدار ببناء وسائل توازي الحاجات المعرفيَّة وتتَّفق مع المعطيات المعاصرة، ومن تلك الوسائل العمل على استحداث مجلَّة (هَدْي الثقلين) وتحكيمها بعد تهيئة المادَّة العلميَّة للباحثين، وصولًا إلى الوعي التَّامِّ بجهوزيَّة البناء المعرفي، للإنطلاق بأوَّل مشروعٍ بكرٍ في العالم الإسلامي، وهو مجلَّة علميَّة محكَّمة تُعنى بتفسير النَّبيِّ وأهل بيته عليهم السلام.

لماذا هَدْيُ الثَّقَلَين؟

هذا الاسم مستقى من حديث الثَّقلين الذي اتَّفقت الأمَّة الإسلاميَّة على مَضمونه، وهو قول رسول اللَّه صلى الله عليه وآله: ((إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْن: كتابَ اللَّهِ وعِتْرتي))، ومن هنا أُريد لهذه المجلَّة أن تكون مصداقًا عمليًّا لتطبيق وصيَّة الرسول صلى الله عليه وآله في التَّمسُّك بالقرآن الكريم والعترة الطَّاهرة، الذي يُنجي من الهلاك ويعصمُ من الضَّلال فكانت (هدي الثَّقلين) .

يقول ابن فارس (ت: ٣٩٥ هـ) في صدد بيان لفظة: (هَدَيَ) في اللغة إنَّ له أَصْلَين: ((أَحَدُهُمَا التَّقَدُّمُ لِـلْإِرْشَادِ، وَالْآخَرُ بَعْثَةُ لَطَف، فَالْأَوَّلُ قَوْلُهُمْ: هَدَيْتُهُ الطَّرِيقَ هِدَايَةً، أَيْ تَقَدَّمْتُهُ لِأُرْشِدَهُ))، وَكُلُّ مُتَقَدِّمٍ لِذَلِكَ هَادٍ وما نريده من لفظة (هدي) في الاسم، هو معنى (التَّقَدُّمُ لِلْإِرْشَادِ)، وقد قدَّم الرسول صلى الله عليه وآله الثقلين لإرشاد الأمَّة، وجعلهما العاصمين من الضَّلال: ((إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي))، أمَّا المقصود بالثقلين في هذا الحديث فقد نصَّ اللغويون على بيان ذلك، ومنهم: محمد بن أحمد بن الأزهري (ت: ٣٧٠هـ) في تهذيبه قال:((فسَّر النبيّ صلى الله عليه وآله الثَّقَلين فجعلهما: كتاب اللَّه عز وجل وعترته عليهم السلام، وأصل الثَّقَل أنّ العَرَب تَقول لكلِّ شَيْء نَفِيس مَصُون: ثقل))، وبيَّن سبب تسميتهما بالثَّقلين الشيخ الصدوق (ت: ٣٨١ هـ) بما نقله في معاني الأخبار بقوله: ((لأنَّ التمسك بهما ثقيل)) وبيَّن أحمد ابن محمد الهروي (ت: ٤٠١ هـ) في غريبيه سببًا آخر بقوله: ((إِعْظَامًا لقدرهما وتفخيما لشأنهما))، وتابعه ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) في غريبه، والصَّنعاني (ت:٦٥٠ هـ) في تكملته، وابن منظور (ت: ٧١١هـ) في لسانه، ومرتضى الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) في تاجه، أمَّا سبب الإعظام والتفخيم لهما فيفسِّره جمال الدين الكجراتي (ت: ٩٨٦هـ) في مجمعه بقوله: ((إذ يستصلح الدين بهما ويعمر كما عمرت الدنيا بالثقلين)) وهذا ما نريده من التسمية بـ (هدي الثَّقلين) أي متابعة إرشادهما وهديهما، ونقل الشريف الرَّضي (ت: ٤٠٦ هـ) في مجازاته تعليلًا آخر بقوله: ((إنَّما سُمِّيا بذلك؛ لأنَّهما العدَّتانِ اللتانِ يُعَوَّلُ في الدين عليها، ويقوم أمر العالم بهما)).

لماذا التَّخصُّص بتفسير النَّبيِّ وأهل البيت عليهم السلام؟

جاء التَّخصُّص من الملازمة بين القرآن والعترة التي أسَّسها الرسول صلى الله عليه وآله لحفظ الأمَّة من الضلال، وأبان لها طريق الهداية العاصم من الانحراف بوصيَّةٍ لا نستبعد

الإعجاز في حفظها ورعايتها على نسقٍ اتَّفقت الأمَّة الإسلاميَّة بمختلف مشاربها على روايتها وصحَّتها؛ بل تواتر مضمونها وهي وصيَّة رسول اللَّه ﷺ بالتَّمسكِ بالثقلينِ وأنَّهما العاصمانِ من الضلال ولن يفترقا حتَّى يردا عليه الحوض.

وفي ضوء ما تقدَّم يُستبانُ أنَّ القرآن الكريم والنبيَّ الأكرم ﷺ بمعيَّة أهل بيته عليهم السلام هما الطريقان العاصمانِ من الضَّلالة، ولا يمكن لأحدٍ أن يكون أكثر قربًا لكلام اللَّه تعالى منهم بدليل نصِّ الرسول المتقدِّم، ومن هنا فإنَّهم أساس انطلاق الوعي بالقرآن الكريم وفهم محتواه ومضامينه.

وهم نقطة التقاء المسلمين جميعًا؛ إذ لا خلاف في فضلهم وعلوِّ مقامهم وعلمهم وأخذ الدِّين منهم، ومحبَّتهم وموالاتهم، بدليل احتواء كتب المسلمين على اختلاف انتماءاتهم بأحاديثهم ورواياتهم وسيرهم، وإطباقهم على تبجيلهم وتكريمهم.

فضلًا عمَّا سبق فإنَّ هذا الحقل المعرفي (تفسير النَّبيِّ وأهل بيته) لم يُسلَّط عليه الضوء بشكلٍ يُناسب أهميَّته، وكذا لم تُفرد له مجلَّة علميَّة محكَّمة متخصِّصة في رصده ودراسته.

حدود المجلَّة واهتماماتها:

تتبنَّى مجلَّة (هدي الثَّقلين) دراسة تفسير النَّبيِّ الأكرم وأهل بيته عليهم السلام للقرآن الكريم، ولا تتوقَّف عند حدود مدوَّناتٍ بعينها، وإنَّما تراقب آثارهم أينما وُجدت على نسق المعيار الذي أسَّسوه عليهم السلام، وهو عرض الأخبار الواردة عنهم على القرآن الكريم فما وافقه قُبِل وما لم يوافقه يُردُّ، وعلى أساس هذه الضابطة فإنَّ المجلَّة تستقبل الدِّراسات التي تُعنى بتفسيرهم للقرآن الكريم من دون تحديد المدونات أو تصنيفها؛ لأنَّنا قد راقبنا تفسير النبيِّ وأهل بيته عليهم السلام فوجدناه متفرِّعًا من شمولية القرآن الكريم واتِّساعه؛ ليكون هديًا للإنسان في حياته وآخرته.

الرؤية:

تفسير النَّبي وأهل بيته عليهم السلام ضرورة دينيَّة وحاجة معرفيَّة؛ لتلازمهما الشرعي والمعرفي بوصفهم عِدْل القرآن الكريم.

الرِّسالة:

تسعى المجلَّة إلى دراسة تفسير النَّبيِّ وأهل بيته عليهم السلام للقرآن الكريم على وفق المعايير الأكاديمية في المنهج العلميِّ الرَّصين مع الأصول الإسلاميَّة ومبادئها الفكرية، وبما يتوافق مع الحاجات المعرفيَّة المعاصرة؛ وبما يمكن التنبُّؤ به من حاجاتٍ معرفيَّة مستقبليَّة فتهيِّء إجاباتٍ مسبقةً عن أهمِّ تساؤلات المعرفة.

الأهداف:

١. المشاركة الفاعلة في بناء مجتمع المعرفة وتصحيح مساراته بنشر بحوثٍ علميَّةٍ رصينةٍ محكَّمةٍ من لدن خبراء متخصصين.

٢. تلبية حاجات الباحثين في مجال التفسير القرآنيّ على المستويات المحلية والإقليمية والعالمية كافَّة .

٣. إضافة رصيد علمي متخصص لخدمة الباحثين وإثراء المعرفة في مجال التفسير القرآني.

٤. توثيق الصِّلات المعرفيَّة ومدّ جسور التعاون بين المراكز البحثيَّة والجامعات الأكاديميَّة؛ بغية الارتقاء بالمعرفة التفسيريَّة وإخراجها على نمطٍ يوازي المتطلبات المعاصرة.

٥. بيان رؤية النَّبي وأهل بيته عليهم السلام للخطاب القرآنيّ وأساليب تحليله، وأسس فهمه ومحدِّدات الاجتهاد لمن يتصدَّى لتفسيره.

٦. العمل على إظهار تفسير النَّبيِّ وأهل بيته عليهم السلام للقرآن الكريم، وجعله بوصلةً تنتظم عليه التفاسير الأُخَر؛ بوصفهم عِدْلَ القرآن الكريم بنصِّ الرسول صلى الله عليه وآله.

٧. بيان المعارف القرآنيَّة التي فتق النَّبيِّ وأهل بيته عليهم السلام معادنها، وأهمُّها تأسيسهم لحفظ القرآن وصيانة لغته من اللحن، والعمل على ديمومتها وحفظها من الزوال .

٨. الكشف عن جهود أهل البيت عليهم السلام وأثرهم في مدونات المسلمين وغيرهم ودراستها على وفق رؤيةٍ علميَّةٍ متخصِّصة.

المُحتَوَيات

ص	عنوانُ البَحث	اسمُ الباحِث
٢٧	المرجعيَّاتُ القرآنيَّةُ عندَ الإمَامِ أبي عَبدِ اللهِ الصَّادقِ عليه السلام آيَاتُ (التَّوحِيدِ) أنمُوذَجًا	أ.د. محمد عباس نعمان الجبوري كليَّة الطفِّ الجامعة م. م آيات سالم جبار جامعة الكوفة / كليَّة التربية
٧٥	المعجمُ القرآنيُّ عندَ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام (ألفاظُ الرحمةِ) بين القرآنِ الكريم وكلامِ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام دراسةٌ إحصائيَّةٌ دلاليَّةٌ	أ. د. رزاق عبد الأمير مهدي الطيار جامعة الكوفة/ مدير مركز التعليم المستمر
١٢٧	مَنزِلَةُ أهلِ البيتِ عليهم السلام في القُرآنِ الكَريم دِراسةٌ في مضمُونِ الآياتِ التي أَشَارتَ إليهم وَتحليلهَا	أ. د عبد الكريم جديّع نعمه النّفّاخ جامعة الكوفة / كلية التربية الأساسية م. م زهراء أكبر كريمي جامعة زينب الكبرى / الجمهوريَّة الإيرانيَّة
١٨٥	التَّفسِيرُ اللّغويُّ في رِوَاياتِ الإمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام	أ.د. فضيلة عبوسي محسن العامري كليَّة الفقه– جامعة الكوفة

آيَاتُ الأَنفُسِ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ
دِرَاسَةٌ تَحلِيلِيَّة

أ. م. د. خالد عبد النبي عيدان الأسدي
كلية العلوم الإسلامية/ جامعة كربلاء

جَدَلِيَّة جَامِعِيَّة القُرآن الكَرِيم للأَحكَامِ الشرعِيَّة
دِرَاسَةٌ فِي ضَوءِ مَدرَسَةِ أَهلِ البَيتِ عليهم السلام

د. حسين فاضل محسن الحكيم
جامعة الكوفة/ كلية الفقه

رِيَادَةُ أَهلِ البَيتِ عليهم السلام فِي تَفسِيرِ القرآنِ بالقُرآن
دِرَاسَةٌ تَطبِيقِيَّةٌ وَتَحلِيلِيَّةٌ

م. م. سرمد فاضل علي الصفار

مَذهَبُ الثَّقَلَيْنِ فِي تَوحِيدِ اللهِ وَصِفَاتِهِ

الشيخ محمَّد مصطفى مصري العامليِّ
الحوزة العلميَّة في قم المقدَّسة

جَدَليَّة جَامِعيَّة القُرآنِ الكَرِيمِ للأَحكَامِ الشَّرعِيَّة

دراسةٌ في ضَوءِ مَدرَسَةِ أَهلِ البَيتِ عليهم السلام

د. حسين فاضل محسن الحكيم

جامعة الكوفة/ كليَّة الفقه

Dr. Hussein Fadel Mohsen Al-Hakim

(University of Kufa /College of Jurisprudence)

الملخَّص:

إنَّ اللَّه تعالى أنزل القرآنَ الكريمَ فيه تفصيل كلِّ شيءٍ، وهذا ثابتٌ في القرآن الكريم نفسه، فبرزت إشكاليَّةٌ عند علماءِ المسلمينَ ألا وهي أتضمَّن القرآن الكريم الحكم الشرعيّ لكلِّ مسألةٍ فقهيَّةٍ، وهذه الإشكاليَّة لم تكن وليدة اللحظة، وإنَّما بدأت معالم وجودِها في القرن الأوَّل الهجريِّ، وأخذت التفسيراتُ والاتِّجاهاتُ تتكاثرُ حولَ هذه المسألةِ، منطلقةً من النصِّ القرآنيِّ نفسه ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ٣٨) والنصوص الأخرى القريبة من هذا المعنى، وفي هذا البحث سنبيِّن الاتِّجاهات التي اختلفت في هذه المسألة مع بيان دليل كلِّ اتِّجاه، وتسليط الضوء على موقف مدرسة أهل البيت عليهم السلام من هذه الاتِّجاهات، ليصل البحث إلى بيان الاختلاف في داخل المدرسة الإماميَّة حول هذه المسألة الناشئ من اختلاف تفسيرات روايات أهل البيت عليهم السلام، التي تخصُّ مسألة جامعيَّة القرآن الكريم للأحكام الشرعيَّة، ومحاولة تحليل أدلَّة كلِّ قولٍ للوصول إلى القول الأقوى.

الكلمات المفتاحية: جدليَّة، الشرعيَّة، القرآنيون، جامعيَّة.

Abstract:

Allah Almighty revealed the Holy Quran containing the details of everything, as affirmed within the Quran itself. This has led to a significant issue among Muslim scholars: whether the Quran includes legal rulings for every jurisprudential matter. This issue did not emerge recently; its origins trace back to the first century AH. Over time, various interpretations and perspectives have developed around this topic, often based on the Quranic verse “We have not neglected in the Register a thing” [Al-An'am: ٣٨] and other similar texts.

This research aims to present the different approaches taken on this issue, outlining the evidence supporting each perspective. It will also highlight the stance of the School of Ahl al-Bayt (peace be upon them) concerning these approaches, showing the internal differences within the Imami school regarding this issue, which stem from varying interpretations of the narrations of Ahl al-Bayt (peace be upon them) that pertain to the comprehensiveness of the Quran for legal rulings. The study will analyze the evidence for each viewpoint in an effort to identify the most compelling argument.

Keywords:
debate, legality, Quranists, comprehensiveness.

المقدِّمة:

بسم اللَّه الرحمن الرحيم، الحمد للَّه ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين، محمَّد وآله الطيِّبين الطاهرين.

وبعد

فإنَّ كتاب اللَّه العزيز كتابٌ أودعَ اللَّهُ تعالى فيه علومَ الأوَّلينَ والآخرينَ على الرغم من صفحاته المعدودة التي يصعب تعقُّل احتوائه على كلِّ ذلك، وهذا لا يخلو من الإعجاز بمكان، لكن هذه الجامعيَّة التي يحتويها القرآن قد اختلف علماء المسلمين في تشخيصها تشخيصًا دقيقًا، وقد دبَّ الخلاف في كلماتهم. وقد انجرَّ هذا الخلاف بشكلٍ أوسع إلى مسألة جامعيَّة القرآن الكريم للأحكام الشرعيَّة، فجاء البحث ليسلط الضوء على هذا الاختلاف بشكلٍ مفصَّل مع بيان الأدلة ومناقشة الآراء وإبداء الرأي الذي يرجحه البحث -وأيضًا- بعد إقامة الأدلة.

يمكن صياغة مشكلة البحث بالتساؤل الذي يقول: ما أقوال العلماء في جامعيَّة القرآن الكريم للأحكام الشرعيَّة؟ وما الرأي الراجح من بين تلك الأقوال؟

يهدف البحث إلى إيجاد الحل لهذه الإشكاليَّة المتداولة قديمًا وحديثًا، وإبراز ريادة أهل البيت عليهم السلام في استخراج العلوم المختلفة، ولا سيَّما الأحكام الشرعيَّة من القرآن الكريم.

يفترض البحث أنَّ القرآنَ الكريمَ شاملٌ لأصلِ كلِّ حكم شرعيٍّ، لكن لا يستطيع أن يستخرج كلَّ هذه الأصولِ إلَّا المعصوم عليه السلام، وأمَّا غير المعصوم فيمكنه أن يستخرج بعضًا منها، وسنتحقق في نهاية البحث من هذه الفرضيَّة.

وقد سلك البحث طريق المنهج الاستقرائي التحليلي في بحث محاوره.

وقد جاء البحث مقسَّمًا على مقدِّمة وثلاثة مطالب وخاتمة، درس في المطلب الأوَّل جامعيَّة القرآن الكريم للأحكام الشرعيَّة مطلقة العلم، وتطرق البحث في المطلب الثاني إلى جامعيَّة القرآن الكريم لأصول الأحكام الشرعيَّة، وختم المطلب الثالث البحث بتقديم جامعيَّة القرآن الكريم للأحكام الشرعيَّة مقيدة العلم.

وختامًا أسأل اللَّه تعالى أن يوفقنا للعلم والعمل الصالحَين، وأن يتقبَّل هذا الجهد القليل، وأعتذر عن أي تقصير أو سهو أو خطأ في هذا البحث، والحمد للَّه ربِّ العالمين.

المطلب الأوَّل: جَامِعِيَّةُ القُرآنِ الكَرِيم للأَحكَام الشرعيَّة مُطلَقَة العِلم.

يُعدُّ هذا الرأي الذي يمثِّله القرآنيونَ أحدَ أطراف جدليَّة جامعيَّة القرآن الكريم للأحكام الشرعيَّة، ولا بدَّ للبحث من أن يقفَ عندَه وقفةً تفصيليَّةً بقدر المكنة وبما يسعه المقام، لذا سينتظم الكلام في هذا المبحث على فرعين، بحسب الآتي:

الفرع الأوَّل: نبذة مختصرة عن القرآنيِّينَ:

هذا الاتجاهُ الذي يدعو إلى الاعتماد على القرآن الكريم من دون السُّنَّة الشريفة، فالمرجعيَّةُ تنحصرُ للنصِّ القرآنيِّ وحده في عمليَّة الاستنباط الفقهيِّ، ويبنونَ على أنَّ العالِمَ الفقيهَ القرآنيَّ يستطيعُ أن يستخرجَ من القرآن الكريم كلَّ الأحكام الشرعيَّة وغيرها؛ لجامعيَّة القرآن لكلِّ شيء، ولا يعيرونَ أيَّ اهتمام للسُّنَّة، ولا يأخذونَ حتى بالروايات المشهورة التي لم يُختلَفْ في صحتها عندَ المسلمينَ، وأطلقوا على أنفسهم تسمية (القرآنيُّون) نسبةً إلى القرآن الكريم[1]؛ ولعلَّ اختيارَهم هذا الاسم؛ لإيهام الناس بتمسُّكهم بالقرآن الكريم تلبيسًا للحقِّ بأنَّهم مستندونَ إلى كتاب الحقِّ ﷻ في التشريع الإسلاميِّ، على عكس غيرهم الذين يشتغلونَ بالسُّنَّة وضيَّعوا القرآنَ الكريم، لكنَّهم بهذه التسمية جنَّبوا أنفسَهم المؤاخذةَ، وسدُّوا بابَ الاعتراض من أن يُفتحَ عليهم؛ إذ كيف يُعترضُ على فرقةٍ اتَّخذت القرآنَ الكريمَ منهجًا لها وتتمسَّكُ به[2]؟

وقدْ ذهبَ العلماءُ والباحثونَ إلى أنَّ بواكيرَ مسألة رفض السُّنَّة الأولى كانَتْ منذُ زمن النبيِّ ﷺ؛ إذ يمكنُ تلمُّسُهَا بمواقف وأحداث قد ذُكِرَتْ بهذا الخصوص، منْهَا قضيَّةُ المخاصمة بينَ الزبير وأحد الصحابة، والقضيَّةُ مشهورةٌ، وفي حينِهَا حكمَ النبيُّ ﷺ للزبير فاعترضَ الآخرُ على حكمِه ورفضَهُ، مخاطبًا النبيَّ ﷺ

(١) ينظر: القرآنيون شبهات حول السُّنَّة: ١٩، والاستدلال بالدليل القرآني في التفسير: ٣٦٨.
(٢) ينظر: الاستدلال بالدليل القرآني في التفسير: ٣٦٨؛ وشبهات القرآنيين حول السُّنَّة النبوية: ٢-٣.

بأنَّكَ حكمتَ لَهُ لأنَّهُ ابنُ عمَّتك؟! ونزلَتْ وقتئذٍ الآيةُ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (النساء: ٦٥)[١].

ومنها قضيَّةُ رفضِ عمرِ بنِ الخطَّابِ من تدوينِ النبيِّ ﷺ لكتابٍ لا تضلُّ الأمَّةُ من بعدِ رحيلِهِ ﷺ إلى الرفيقِ الأعلى؛ إذ يذكرُ البخاريُّ هذه الحادثةَ في صحيحِهِ مُدوِّنًا: ((عن ابن عباس رضي اللَّه عنه، قال: لمَّا حضر رسول اللَّه ﷺ وفي البيت رجال، فيهم عمر بن الخطاب، قال النبيُّ ﷺ: هلم أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده، فقال عمر: إنَّ النبيَّ ﷺ قد غلب عليه الوجع، وعندكم القرآن، حسبنا كتاب اللَّه. فاختلف أهل البيت فاختصموا، منهم من يقول: قربوا يكتب لكم النبيُّ ﷺ كتابًا لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبيِّ ﷺ، قال رسولُ اللَّه ﷺ: (قوموا) قال عبيد اللَّه: فكان ابن عباس، يقول: إنَّ الرزيَّة كلَّ الرزية ما حال بين رسول اللَّه ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، من اختلافهم ولغطهم))[٢].

فهاتان الحادثتان تبيِّنان نوعًا من تعطيلِ بعضِ السُّنَّةِ، ولا يُفهمُ منها تعطيلُ تمامِ السُّنَّة، ففي الأولى لربَّما كانَ ردُّ حكمِ النبيِّ ﷺ ناشئًا من الاندفاعِ والتسرُّعِ، وعدمِ فهمِ مقامِ النبوَّةِ بشكلٍ صحيحٍ، وأمَّا الأخرى فإنَّ عمر بن الخطاب عطَّلَ السُّنَّةَ في هذهِ الواقعةِ، ومنعَ من كتابةِ شيءٍ فيه رفعُ الخلافِ والحَيرةِ من بعدِ النبيِّ ﷺ، لكن ممَّا يعظم الخطب أنَّ هذا التعطيلَ - برأي الباحث - أعلى مراتبِ التعطيلِ للسُّنَّةِ الشريفةِ.

وفي أواخرِ القرنِ التاسعِ عشرَ وبدايةِ القرنِ العشرينَ انبثقَت هذه الدعوةُ بينَ بعضِ المسلمينَ في الهندِ، بعد أن أصيبَ المسلمونَ بالجمودِ على المستوى

(١) ينظر: صحيح البخاري: ٣/ ١١١.
(٢) م . ن: ٧/ ١٢٠.

الفكريِّ والثقافيِّ والاجتماعيِّ؛ بسببِ فشلِ الثورةِ ضدّ الإنكليزِ عام (١٨٥٧م) وما بثَّه (السيد أحمدُ خان)[١] وأعضاءُ حركتِه الذين تأثَّروا بالحركة الغربيَّة ومناهجها من أنَّ التقدُّم والإزدهار للبلد يتحقَّق بتقليد الغرب ونبذ الأفكار التي أسَّستها السُّنَّة؛ بسبب تأثُّرهم بما أثاره بعض المستشرقين من إشكالات عدَّة حول السُّنَّة في العالم الإسلاميِّ، أمثال (جولدتسيهر) وغيره من المستشرقين، ماضين تحت غمامة الاستعمار الإنكليزي، فساروا على نهجهم في الردِّ والتشكيك[٢].

ومن أبرز الإشكاليَّات التي أثاروها[٣]:

١- أنَّ السُّنَّة النبويَّة هي صنيعة العلماء الذين اضطرهم الحال بعد انصدامهم بالواقع الخارجي الذي لم يملأه النصُّ القرآنيُّ في رسم خطط الحياة التفصيليَّة، فجاؤوا بالسُّنَّة لسدِّ الفراغ في مجالات العيش كافَّة.

٢- لم يعد النبيُّ صلى الله عليه وآله والصحابةُ الفقهَ والتشريعَ جزءًا من الدين، إلَّا أنَّ الفقهاء سعوا ـ في القرن الثاني الهجري ـ لاختلاق روايات فقهيَّة؛ لإكمال منظوماتهم القانونيَّة، بعد أن عدُّوا الفقهَ جزءًا من الدين، لكي يشرعنوا قواعدهم التي صاغوها على شكل روايات نبويَّة، وصنعوا أسانيدَ بلغوا بها عصرَ النبيِّ صلى الله عليه وآله.

وقد صارت هذه الإشكاليَّاتُ سماتِ منهجِ اتجاهِ المرجعيَّةِ للنصِّ القرآنيِّ، وردَّ الباحثون هذه الإشكاليَّات في مؤلَّفات كثيرة، لا يسعنا الخوض في مناقشتها[٤]،

---

(١) السيد أحمد خان بن محمد تقي، ولد سنة (١٨١٧م) في الهند، خدم في الحكومة الإنكليزية، وصار قاضيًا بها، أنشأ جمعيَّة الترجمة، وحصل على جائزة من الإنكليز بعد أن ترجم كثيرًا من الكتب الإنكليزية إلى الهنديَّة، له مؤلَّفات منها: حياة محمد، تفسير القرآن. ينظر: تراجم مشاهير الشرق: ٢/ ٧٨-٨٣.

(٢) ينظر: السُّنَّة في مواجهة الأباطيل: ٨٥-٨٦، وشبهات القرآنيِّين حول السُّنَّة النبويَّة: ٤، ونظرية السُّنَّة في الفكر الإماميِّ الشيعي: ٥٠٩.

(٣) ينظر: م. ن: ٥٠٩-٥١٠.

(٤) راجع: المستشرقون والسيرة النبوية، عماد الدين خليل، وتأريخ تدوين السُّنَّة وشبهات المستشرقين، حاكم عيسان المطيري.

ثمَّ برزَ من أنصارِ (السَّيِّد أحمد خان) ممَّن رفضوا الحجاب وغيرها من الآراء الفقهيَّة والتأريخيَّة، إلى جانب رفضهم للسُّنَّة[١]، ثم شرعَ (عبدُ اللَّهِ جكرالوي)[٢] الذي قام بتأسيس الحركة القرآنيَّة بنشاطه في ترك السُّنَّة والاعتماد على القرآن؛ لأنَّه يشتمل على تمام التفصيلات، الذي شكَّل فرقةً فيما بعد أطلقَ عليها (أهل الذكر والقرآن)[٣] وهكذا انتشر هذا الاتجاه في بلاد الهند وباكستان وأصبح يلقى رواجًا كبيرًا فيهما.

الفرع الثاني: الأساس القرآني لاتِّجاه القرآنيِّين وأثره في مبنى جامعيَّة القرآن الكريم للأحكام الشرعيَّة.

استند أصحاب هذا الاتجاه على الأساس القرآنيِّ المتمثِّل بتفصيل الشريعة وشمول النصِّ القرآنيِّ لكلِّ شيء في بناء هيكلهم العام للمنظومة المعرفيَّة، وهذا الأساس صرَّح به القرآن في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ (يوسف: ١١١).

فيُفهم من هذا الأساس أنَّ القرآن الكريم قد تكفَّل بذكر الأحكام الدينيَّة على التفصيل، لذا يذكر (عبد اللَّه جكرالوي) هذا المعنى فيقول ما نصُّه[٤]: ((إنَّ الكتاب المجيد ذكر كلَّ شيء يُحتاج إليه في الدين مفصَّلًا ومشروحًا من كلِّ وجهٍ، فما الداعي إلى الوحي الخفي؟ وما الحاجة إلى السُّنَّة؟))[٥] وكذا ذهب بعض

(١) ينظر: نظرية السُّنَّة في الفكر الإمامي الشيعي: ٥٠٩.
(٢) جكرالوي: عبد اللَّه بن عبد اللَّه الجكرالوي، عاش في لاهور، ودعا الناس إلى مذهب جديد بعد تأسيسه لجمعيَّة أهل الذكر والقرآن، يقوم مذهبه على إنكار السُّنَّة، توفي سنة (١٩١٤م). ينظر: نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر: ٨/ ١٢٩٣.
(٣) ينظر: القرآنيُّون وشبهاتهم حول السُّنَّة: ١٩-٢١.
(٤) على الرغم من البحث الكثير عن كتب علماء أهل القرآن فلم أتمكن من الحصول عليها، فاعتمدت على أحد الباحثين الباكستانيين الذي كتب عنهم بشكل مفصَّل، والتقى بفرقهم واطَّلع على كتبهم وبحوثهم ألا وهو الشيخ خادم حسين إلهي بخش في كتابه (القرآنيُّون وشبهاتهم حول السُّنَّة).
(٥) مجلة إشاعة القرآن، العدد ٣، ١٩٠٢م: ٤٩.

علماء القرآنيِّين بأنَّ الكتابَ جاءَ على نحو الكمال والتفصيل، من غير حاجة إلى الشرح، ولا إلى تفسير محمد صلى الله عليه وآله له وتبيينه، أو التعليم العملي بمقتضاه[١].

وفي مقام الردِّ على فهمهم لهذا الأساس القرآني يذكر البحث أن القرآنيِّين قد استندوا على أساس لم يقصده النصُّ القرآنيُّ، لكنَّهم فهموا -اشتباهًا- أنَّ القرآنَ الكريمَ قد فصَّلَ الشريعةَ تفصيلًا يشملُ الكليَّاتِ والجزئيَّاتِ، والحال غير ذلك، فإنَّ القرآنَ الكريمَ فصَّلَ القولَ في أصولِ الشريعةِ وتثبيتِها، إضافة إلى ذكره للجزئيَّاتِ لكن بشكلٍ يسيرٍ جدًا، ثم إنَّهم قد أخذوا معنى التفصيل على ما هو متعارف في استعمال الباكستانيِّين والهنود الذين يستعملون هذا اللفظ بمعنى تعيين الجزئيَّات[٢]، لكن معنى الفصل والتفصيل في اللغة العربية يخالف ذلك؛ إذ يذكر الراغب: ((الفصل: إبانة أحد الشيئين عن الآخر))[٣]، وقال الفيُّومي: ((فصَّل الشيء تفصيلًا: جعله فصولًا متمايزة مستقلة))[٤] كما أنَّ أحد علماء القرآنيِّين قد انتقد هذا الفهم لـ(جكرالوي) وغيره؛ إذ يذكر ما نصُّه: ((كان محور خطأ عبد اللَّه أنَّه فهم استعمال المفصَّل والتفصيل بالعربية مثل استعمالها في الأُردية[٥]، وبذلك وضع حجر أساسه على الخطأ، ومن ثَمَّ كان عدم استقامة البنيان نتيجةً حتمية لذلك الأساس المنحرف))[٦].

عندما نأتي إلى علماء مرجعيَّة القرآن والسُّنَّة معًا فإنَّهم يفسِّرون قوله تعالى: ﴿وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ بالتفصيل للأصول الشرعيَّة وما يحتاج الناس إليه[٧]، إمَّا

(١) ينظر: ترك افتراء تعامل: ١٠، برهان فرقان: ٤؛ و نكات قرآن: ٧٩.
(٢) ينظر: القرآنيون: ٢١٢.
(٣) المفردات في غريب القرآن: ٣٨١.
(٤) المصباح المنير: ٢/ ٤٧٤.
(٥) الأردية: هي اللغة الرسمية لدولتي الهند وباكستان.
(٦) برويز، فرقة أهل القرآن: ١٢.
(٧) ينظر: تفسير الطبري: ١٣/ ٩١.

جملةً أو تفصيلًا[١]، لكن التفصيل قطعًا شمل القوانين والأصول العامة[٢].

وقد استند القرآنيُّون- أيضًا- على آية أخرى وهي قوله تعالى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ٣٨) في إثبات شموليَّة النصِّ القرآنيِّ لكلِّ شيء، فالقضايا التشريعيَّة داخلة ضمن هذا العموم؛ لذا نكتفي بالقرآن ولا نرجع إلى السُّنَّة رجوعًا لا داعي له[٣]. وفي الردِّ على هذا الاستدلال يرى البحث أنَّ القرآنيِّين لم يستندوا لبيان صحة مذهبهم إلى أدلَّة متينة لا تخالف النصَّ القرآنيَّ لا أقل؛ لذا فإنَّ هذا الدليل يكشف عن عدم فهمهم الصحيح للقرآن الكريم، ثم إنَّ اقتطاع نصٍّ منه من دون ضمِّه إلى باقي النصوص يؤدِّي إلى قراءة غير فاحصة، ورؤية غير واضحة لمراد اللَّه تعالى.

فلو كان النصُّ القرآنيُّ ذكر كلَّ شيءٍ على نحو التفصيل فما الداعي بأن يأمر اللَّهُ تعالى نبيَّه أن يُبيِّن لهم القرآن؟! على نحو ما ورد في قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٤٤) فعدم التفريط في الكتاب من أيِّ شيءٍ يدلُّ على أنَّ الكتابَ لم يترك شيئًا يحتاجه الإنسان في أمور الدين والدنيا إلَّا وبيَّنه مجملًا أو مفصَّلًا، بحسب ما ذهب إلى ذلك أغلب المفسِّرين من الفريقين، وفسَّر بعضهم أنَّ المراد من الكتاب هنا هو اللوح المحفوظ، فاللوح المحفوظ فيه ذكر كلِّ شيءٍ[٤]. بحسب هذا المبنى يذهبون إلى أنَّ القرآن الكريم جامعٌ للأحكام الشرعيَّة، فكلُّ مسألة يستخرجون حكمها من القرآن، والبحث اختار بعض المسائل لباب الصلاة بوصفها مثالًا لبيان كيفيَّة شمول القرآن الكريم لأحكام المسائل الفقهية جميعًا.

(١) ينظر: التبيان: ٦/ ٢١٠.
(٢) ينظر: فتح القدير: ٣/ ٦١.
(٣) ينظر: مجلة إشاعة القرآن، العدد ٣، ١٩٠٢م: ٤٩، نقلًا عن: شبهات القرآنيين حول السُّنَّة النبوية: ٤٩، وشبهات القرآنيين: ٢٦.
(٤) ينظر: التبيان في تفسير القرآن: ٤/ ١٢٨-١٢٩.

اختلفت مباني القرآنيِّينَ في كيفيَّة الصلاة وما يُقرأ فيها، وعدد الركعات والأوقات اختلافًا كبيرًا؛ والسبب يعود -برأي الباحث- إلى أنَّ القرآنيِّين حينما أنكروا السُّنَّة صاروا أمام مشكلة كبيرة وهي أن يستنبطوا جزئيَّاتِ هذا الفعلِ العبادي من القرآن الكريم؛ لذا شرَّقت الأقوالُ وغرَّبَت، وأخذوا يحمِّلون النصَّ ما لا يحتمل، ويأتون بالآية التي لا سياق فيها بالصلاة ويستدلُّون بها عليها، كلُّ ذلك جعل استدلالاتهم لا تصمد حين وضعِها على طاولة النقد والتقييم.

عندما نأتي إلى عدد ركعات الصلاة يستند مثلًا (جكرالوي) في ذلك إلى قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ (فاطر: ١) إذ يذكر في بيان وجه الاستدلال ما نصُّه: ((اقرؤوا يا أهل السماوات والأرض (الحمد للَّه) في صلواتكم الخمس؛ لإرضاء اللَّه عزَّ وجلَّ... وهو الذي يرسل إليكم رسله من الملائكة الذي يجلبون لكم الصلوات ذات الأركان الستَّة، ومن حق كلِّ ركن أن يؤدَّى مرتين وثلاثًا حينًا، وأربعًا أخرى، على وفق كتاب اللَّه عزَّ وجلَّ))[1].

وهذا الاستدلال واضح الوهن؛ إذ إنَّ سياق الآية لم يكن عن الصلاة بالمرَّة، فالسياق ذاهب إلى الحديث عن الملائكة وأصنافها.

ويرى كذلك وضع اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر في أثناء الصلاة؛ استنادًا إلى قوله تعالى: ﴿وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ﴾ (القصص: ٣٢) أي: ((ضمَّ يديك على القلب بخضوعٍ وخشوعٍ أمام اللَّه عزَّ وجلَّ))[2].

إنَّ هذه الآية تتحدَّث عن أحد البُرهانين اللذين أعطاهما اللَّه تعالى لنبيِّه موسى عليه السلام حينما أمره بإتيان فرعون لإظهار صدقه، قال تعالى مخاطبًا موسى عليه السلام:

(١) ترجمة القرآن للجزء الخامس: ٧٦و٨٣.
(٢) برهان الفرقان: ١٤٣.

﴿اسْلُكْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ (القصص:٣٢) ولا دلالة فيها على الصَّلاة ووضع اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر[١].

وكان يرى أنَّ تكبيرة الإحرام هي قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ (الحج: ٦٢)، والتسليم قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ (الأنعام: ٥٤)[٢]. وذهب إلى أنَّ عدَد الصلواتِ اليوميَّة هي خمس؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ﴾ (هود: ١١٤)، ﴿الصَّلَاةَ طَرَفَيِ﴾ هي صلوات الفجر والظهر والعصر، و﴿زُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ﴾ هي صلاتا المغرب والعشاء[٣].

وقد ردَّ عليه أحدُ القرآنيينَ وهو (عناية اللَّه وزير آبادي) بأنَّ الصلوات اليوميَّة ثلاث: الفجر والظهر والعشاء بصريح القرآن ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ (الإسراء: ٧٨)[٤]، وبعضهم قال: صلاتان فقط: الفجر والعشاء، وهو ما ذهب إليه (أحمد الدين)[٥]، وبعضهم أربع: (التهجد والفجر والظهر والمساء) نحو ما ذهب إليه (السيد رفيع الدين الملتاني)[٦]، ويتوجَّه (السيد رفيع الدين) في التهجُّد والفجر إلى مشرق الشمس، وفي الظهر والمساء إلى مغرب الشمس؛ لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ (البقرة:١١٥)، وقد استدلَّ على إنكاره لصلاة العصر بقوله تعالى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (الذاريات: ٤٩)؛ إذ صلاة الصبح تتزواج بالعشاء والظهر بالمغرب، أمَّا العصر فلا زوج لها[٧].

(١) ينظر: القرآنيون وشبهاتهم حول السُّنَّة: ٣٨٠.
(٢) ينظر: برهان الفرقان: ١٤٢.
(٣) ينظر: م . ن: ٩٢.
(٤) ينظر: أحسن البيان فيما في صلاة القرآن: ٣٠-٣١.
(٥) ينظر: مجلة البلاغ، عدد أبريل لسنة ١٩٣٦م: ٧٧.
(٦) ينظر: الصلاة لله والصيام للرحمن: ١٣.
(٧) ينظر: خاتم النبيين: ١١٩-١٢١؛ والصلاة لله: ١٤.

مثل هذه الاستدلالات التي لا تصمد أمام أدنى نقد، ولا غرو منها أن تصدر من بعض القرآنيين؛ لأنَّهم ضيَّقوا على أنفسهم منابع الشريعة، فأخذوا يركبون الصعب والذلول في سبيل إيجاد كلِّ جزئيَّةٍ من القرآن الكريم، والحال أنَّ القرآن الكريم كتاب لم يكن يأتي إلى كلِّ الجزئيَّات التشريعيَّة فيبيِّنها؛ بل كان مهتمًّا بالأمور الكليَّة والجوانب الرئيسة في الدين، وترك التفصيلات للمعصوم عليه السلام يقوم بدور البيانِ والتفصيلِ لما أُجمِل.

المطلب الثاني: جامعيَّةُ القرآنِ الكريم لأصولِ الأحكام الشرعيَّة.

يمثِّل هذا الاتِّجاه جمهورَ المسلمينَ الذين يذهبونَ إلى أنَّ القرآنَ اشتملَ على أصولِ الأحكام الشرعيَّةِ من دونِ الجزئيَّاتِ التي يقولونَ بتكفُّلِ السُّنَّةِ الشريفةِ ببيانها. ونجدُ أنَّ العلماءَ يبحثونَ هذه المسألةَ بنحوٍ من التفصيلِ عندَ عرضِهم لمسألةِ تقسيماتِ السُّنَّة، وبالتحديدِ عندَ السُّنَّةِ التأسيسيَّة، فيُطرحُ السؤالُ أ هذا التأسيسُ من لدن السُّنَّةِ هو لأحكامٍ لم تُذكرْ في القرآنِ الكريم أصلًا أم قد ذُكِرَت إجمالًا؟

ذهبَ مشهورُ علماءِ الإماميَّةِ إلى أنَّ القرآنَ الكريمَ ذكرَ الأحكامَ الشرعيَّةَ العامَّةَ من العباداتِ والمعاملاتِ وفقهِ الأسرةِ والجناياتِ؛ لكن هذه الأحكامُ العامَّةُ لم يتطرَّقْ لها القرآنُ الكريمُ بكلِّ جزئياتها وأحكامِها الفرعيَّةِ، و لم يتطرَّقْ -أيضا- للحالاتِ المختلفةِ والمتغيِّراتِ التي تطرأُ على موضوعِ الحكم، مفاد ذلك ما ذكرَه الشيخ الطوسي (ت: ٤٦٠ هـ) في تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (يوسف: ١١١). بأنَّ المراد من التفصيلِ هنا هو التفصيلُ للأصولِ الشرعيَّةِ، وما يحتاجُ الناسُ إليه بالتفصيلِ للأصولِ الشرعيَّةِ، وما يحتاجُ الناسُ إليه إمَّا جملةً أو تفصيلًا [١].

وكذلك ما يذكره أصوليُّو الإماميَّةِ عند بيانهم للسُّنَّة التأسيسيَّة بأنَّها السُّنَّة التي تأتي إلى موضوعات قد سكت عنها النَّص القرآنيِّ، ولم يبيِّن موقف الشارع منها ــ بحدود ما فهم عامَّة الناس من آياته ــ[٢]، ويذكرون أمثلة عدَّة لأحكام لم تُذكر في القرآن الكريم منها سببيَّة الشركة لحقِّ الشُّفعة، ومانعيَّة قتل الوارث مورثه من ميراثه، ووجوب نفقة الوالدين على ولدهما، وحرمة لبس الذهب للرجال، وكراهة أكل لحم الخيل، واستحباب غُسل الجمعة[٣].

(١) ينظر: التبيان: ٦/ ٢١٠.
(٢) مفتاح الوصول إلى علم الأصول: ٢/ ٣٩.
(٣) المصدر نفسه.

وقد حصل الخلاف في هذه المسألة في مدرسة أهل السُّنَّة، وقد ذكره الشافعيُّ (ت: ٢٠٤ هـ) بعد أن بيَّن أقسام السُّنَّة وفصَّل في النوع الثالث وهو السُّنَّة التأسيسيَّة؛ إذ ذكر ما نصُّه: ((فمنهم من قال جعل اللَّه له [صلى الله عليه وآله] بما افترض من طاعته وسبق في علمه من توفيقه لرضاه، أن يسنَّ فيما ليس فيه نصّ كتاب، ومنهم من قال: لم يسنّ سنَّة قط إلَّا ولها أصل في الكتاب))[١].

يظهر من كلامِ الشافعي أنَّ جماعةً ذهبت إلى استقلاليَّة السُّنَّة بمعنى: لها الأرضيَّة التي تمكِّنها من تشريع حكم لم يُذكر في القرآن مطلقًا، وهو رأي الشافعيّ[٢]، وذهبت جماعةٌ منهم: ابن حزم (ت: ٤٥٦ هـ) والشاطبي (ت: ٧٩٠ هـ) إلى عدم قبول استقلاليَّة السُّنَّة بالأحكام، بمعنى: أنَّ كلَّ حكم تذكره السُّنَّة فهو إمَّا أن يكون مؤيِّدًا وموافقًا لما ذكره القرآن، أو يكون مبيّنًا لحكم أُجمل، ولا يوجد حكم في السُّنَّة ليس له أصل في القرآن[٣]، فيظهر من هذا القول أنَّ القرآن الكريم مشتمل على أصول الأحكام الشرعيَّة جميعًا. واستدلَّ أصحاب إمكانيَّة الاستقلاليَّة للسُّنَّة بأنَّه لا مانع عقلًا من وقوع استقلال السُّنَّة بالتشريع ما دام الرسول صلى الله عليه وآله معصومًا عن الخطأ، وللَّه تعالى أن يأمر رسوله بتبليغ أحكامه إلى الناس من أيِّ طريق، زد على ذلك الآيات الدالَّة على وجوب اتِّباع النبيِّ صلى الله عليه وآله وطاعته وعدم مخالفته فيما يأمر وينهى[٤]، وإنَّ كلَّ الأحكام التي شرَّعتها السُّنَّة هي لاحقة في الحكم بما جاء في القرآن الكريم، فلابدَّ أن تكون زائدةً عليه[٥]، وهناك أدلة أخرى[٦]. فيما استدلَّ الشاطبيُّ على رأيه بآية: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٤)، التي تدلُّ على أنَّ السُّنَّة بيانٌ للقرآن

(١) الرسالة: ٩٣.
(٢) ذهب إلى هذا الرأي الشافعي، الرسالة: ٩٣؛ والشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول: ٦٩.
(٣) ينظر: الموافقات، الشاطبي: ٤/ ٤٢٢؛
(٤) ينظر: السُّنَّة ومكانتها في التشريع الإسلاميّ: ٤١٦.
(٥) ينظر: الموافقات: ٤/ ١٦-١٧.
(٦) ينظر: السُّنَّة النبوية وعلومها: ٣٤.

الكريم، وتفصيلٌ لمجملِه، وبسطُ مختصرِه، فلا تجدُ في السُّنَّة أمرًا إلَّا والقرآن الكريم قد دلَّ على معناه دلالة إجماليَّة أو تفصيليَّة على وفق الاستقراء التام[1].

مناقشة:

يرى الباحث أنَّ اشتمال القرآن الكريم على الأحكام العامَّة والأصول التي يحتاجها الناس من دون التفصيلات كما مرَّ ذكره في الرأي المتقدِّم، لا يخلو من نظر؛ لعدم توافقه مع روايات أهل البيت عليهم السلام في هذا الصدد التي تثبت اشتمال القرآن الكريم على كلِّ شيء، وسيأتي الكلام عن هذه الروايات مفصَّلًا في المطلب الثالث. واستدلَّ أصحاب إمكانيَّة الاستقلاليَّة للسُّنَّة بآيات وجوب طاعة النبي صلى الله عليه وآله في إثبات استقلاليَّة السُّنَّة في تشريع الأحكام؛ لكنَّها لا تنفع حقيقة في إثبات مدَّعاهم؛ إذ إنَّ وجه الدلالة ليس فيه انطباق تامٍّ مع الدليل؛ لأنَّ وجوب طاعة الناس لما يأمرهم به النبي صلى الله عليه وآله وما يُبيِّنه من النصِّ القرآنيّ لا يعني بالضرورة أنَّه يؤسِّس لحكم لا يوجد له أصلٌ في القرآن. أمَّا أدلَّة أصحاب القول الثاني فهي أضعف من الأوَّل؛ إذ إنَّهم يستندون إلى دليل لا يعطي دلالة واضحة ومنطبقة تمامًا مع وجه الدَّلالة، وإن كانت آيات الشموليَّة للكتاب ممكن أن تنفعهم في المقام؛ لكنَّهم توقَّفوا في الجانب النظري، ولم يُطبِّقوا ويتحقَّقوا بشكلٍ تامٍّ من وجود أحكام لم تُذكَر في الكتاب البتة، منها على سبيل المثال: حرمة لبس الحرير للرجال، وحرمة استعمال أواني الذهب في الأكل والشرب، أين نجدهما في القرآن؟ إذ لم يتطرَّق لهذين الحكمين لا من قريب ولا من بعيد، وإنَّما أسَّست لهما السُّنَّة، وكثير من الأحكام الأخرى.

وإذا يؤيِّد الباحث الرأي الأخير من جهة شمول القرآن الكريم على أصل كلِّ حكم فقهي؛ لكن يختلف معه من جهةٍ أخرى وهي مسألة إمكانيَّة استخراج أصل كلِّ حكمٍ فقهيٍّ من لدن العلماء، وهو ما لا يتحقَّق بنظر الباحث.

(١) الموافقات: ٤/ ١٢-١٣.

المطلب الثالث: جامعيَّة القرآن الكريم للأحكام الشرعيَّة مقيَّدة العلم.

يأتي الكلام في هذا المطلب عن رأيٍ آخر، وهو أنَّ القرآن فيه ذكر الأحكام العامَّة والتفصيليَّة، وكلُّ حكم شرعيٍّ فإنَّ له أصلًا في القرآن الكريم؛ لكن لا يمكن أن يَستخرج كلَّ هذه الجزئياتِ أيُّ حافرٍ ومنقِّبٍ في الكتاب الكريم – كما ذهب بعضهم في الرأي الثاني الذي مرَّ ذكره في المطلب السابق ـ وإنَّما يعلم كلَّ هذه الجامعيَّةِ هم الذين اختصَّهم اللَّه تعالى بعلمه، وهم محمَّد وآل محمَّد (صلوات اللَّه وسلامه عليهم أجمعين)، الذين يستطيعون أن يعطوا كلَّ حكم فقهيٍّ أصلَه من القرآن الكريم، أمَّا مَن دونهم عليهم السلام فلربَّما يستطيع أن يستخرج جزءًا من أصول الأحكام الشرعيَّة، وقد أشار إلى هذا الرأي الشيخ الصادقيّ[1].

وهذا الرأي يذهب إليه الباحث بدليل روايات عدَّة تُثبت علمهم عليهم السلام الشامل بكلِّ حكم في القرآن، وأكتفي بعرض بعضٍ منها بهذا الصدد وبحسب الآتي:

الرواية الأولى

عليُّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمَّد بن عيسى، عن يونس، عن حمَّاد، عن عبد اللَّه بن سنان، عن أبي الجارود قال: قال أبو جعفر عليه السلام: ((إذا حدَّثتكم بشيء فاسألوني من كتاب اللَّه، ثمَّ قال في بعض حديثه: إنَّ رسول اللَّه صلى الله عليه وآله نهى عن القيل والقال، وفساد المال، وكثرة السؤال، فقيل له: يا بن رسول اللَّه، أين هذا من كتاب اللَّه؟ قال: فإنَّ اللَّه عزَّ وجلَّ يقول: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾، وقال: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾، وقال: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾))[2].

---

(١) ينظر: الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن والسُّنَّة: ١٤/ ٤٤٨.
(٢) الكافي: ١/ ٦٠.

وجه الدلالة:

قوله عليه السلام: ((إذا حدَّثتكم بشيءٍ فاسألوني من كتاب اللَّه))، فيه دلالة صريحة على أنَّ كلَّ ما يخرج من عنده عليه السلام من أحاديث فقهيَّة وعقديَّة وأخلاقيَّة وغيرها فلها أصلٌ في القرآن الكريم.

وقد ذكر المازندرانيّ (ت: ١٠٨١هـ) في شرح هذا الحديث ما نصُّه: ((أي فاسألوني عن موضعه ومأخذه من كتاب اللَّه، وفيه تنبيه على أنَّ كلَّ شيء كان أو يكون أو كائن فهو في القرآن؛ لأنَّه برهان كلِّ علم، ودليل كلِّ شيء، ونور كلِّ حقٍّ، وصراط كلِّ غائب، وشاهد كلِّ حكم، وضياء كلِّ صدق، فكلُّ فعل لا يطابقه فهو باطل، وكلُّ قولٍ لا يوافقه فهو كاذب، وكلُّ من تمسَّك برأيه فهو خاسر))[1].

فيظهر ممَّا تقدَّم أنَّ المعصوم عليه السلام يعلم أصلَ كلِّ حكم شرعيٍّ في القرآن الكريم، فهذا يجعلنا نسلِّم بأنَّ القرآن الكريم جامع لأصول الأحكام الشرعيَّة.

البحث السندي

تتأكَّد صحَّة القول المتقدِّم في حال لو كانت هذه الرواية صحيحة سندًا؛ لذا لابدَّ من إمعان النظر جيِّدًا في رجال سند الحديث المتقدِّم.

اشتمل الحديث على سبعة رجالٍ وصولًا إلى المعصوم عليه السلام، وهنا سنقف على كلِّ واحدٍ وقفةَ عرضٍ لأقوال الرجاليِّين فيه:

١- علي بن إبراهيم بن هاشم أبو الحسن القميّ: ((ثقة في الحديث، ثبت، معتمد، صحيح المذهب))[2].

٢- أبو إسحاق إبراهيم بن هاشم أبو الحسن القميّ: قال العلَّامة الحلِّي فيه:

(١) شرح أصول الكافي: ٢/ ٢٨١.
(٢) رجال النجاشي: ٢٦٠.

((أصله من كوفة وانتقل إلى قم، وأصحابنا يقولون: إنَّه أوَّل من نشر حديث الكوفيين بقم، وذكروا انه لقي الرضا عليه السلام، وهو تلميذ يونس بن عبد الرحمن، ولم أقف لأحد من أصحابنا على قول في القدح فيه، ولا على تعديله بالتنصيص، والروايات عنه كثيرة، والأرجح قبول قوله))[1]، وذكر ابن طاووس (ت: ٦٦٤ هـ) أنَّه من الذين اتَّفق الأصحاب على وثاقته[2].

٣- محمَّد بن عيسى: اختلف علماء الإماميَّة في توثيقه وتضعيفه؛ لكن المشهور ذهبوا إلى توثيقه وردّ أقوال مَن ضعَّفه، وقد ذكر السيد الخوئي صحَّة إحدى الروايات عند مناقشة سندها ما نصُّه: ((الظاهر صحَّة الرواية فإنَّ الاستثناء لم يصدر إلَّا من الصدوق وشيخه ابن الوليد، فما في الكلمات من إسناده إلى القميِّين في غير محلِّه، وحيث إنَّ الصدوق تابع في ذلك لشيخه كما صرَّح قدس سره بالتبعيَّة وأنَّه لا رأي له في ذلك مستقلًّا فليس المستثني في الحقيقة إلَّا ابن الوليد فحسب؛ لكن المتأخرين عنه أنكروا عليه هذا الاستثناء وخطأوه في ذلك، قال النجاشيُّ بعد توصيف العبيديّ بجلالة القدر، وأنَّه ثقة عين))[3].

٤- يونس بن عبد الرحمن: وهو غنيٌّ عن التعريف وثَّقه كبار علماء الإماميَّة ولم يختلفوا فيه[4].

٥- حمَّاد بن عيسى الجهني، وثَّقه رجال الحديث، ولم يختلفوا فيه[5].

٦- عبد اللَّه بن سنان، وثَّقه النجاشيُّ في رجاله[6].

٧- أبو الجارود زياد بن المنذر، اختلف العلماء في الرجل؛ لكن السيِّد

(١) خلاصة الأقوال في معرفة الرجال: ٤٩.
(٢) ينظر: فلاح السائل: ١٥٨.
(٣) التنقيح: ٤/ ٢٠٩.
(٤) راجع على سبيل المثال: رجال النجاشي: ٤٤٦-٤٤٧، معجم رجال الحديث: ٢١/ ٢٠٩.
(٥) ينظر: رجال النجاشي: ١٤٢.
(٦) ينظر: م . ن: ٢١٤.

الخوئي فنَّد كلَّ أقوال التضعيف فيه وانتهي بالقول إلى وثاقته[١].

وبعد أن اتَّضح أنَّ رجال السَّند للرواية المتقدِّمة كلّهم ثقات، فإنَّ الرواية صحيحة وصالحة للاستدلال بها.

الرواية الثانية:

عن محمَّد بن يحيى، عن محمَّد بن عبد الجبار، عن ابن فضَّال، عن حماد بن عثمان عن عبد الأعلى بن أعين قال: ((سمعت أبا عبد اللَّه عليه السلام يقول: قد ولدني رسول اللَّه صلى الله عليه وآله وأنا أعلم كتاب اللَّه وفيه بدء الخلق، وما هو كائن إلى يوم القيامة، وفيه خبر السماء وخبر الأرض، وخبر الجنَّة وخبر النار، وخبر ما كان، و[خبر] ما هو كائن، أعلم ذلك كما أنظر إلى كفِّي، إنَّ اللَّه يقول: فيه تبيان كلِّ شيء))[٢].

وجه الدَّلالة:

قول الإمام الصادق عليه السلام ((وما هو كائن إلى يوم القيامة)) إذ يذكر المازندرانيُّ في شرح هذه العبارة أنَّ المعصوم عليه السلام يعلم ما هو كائن ((من الوقائع اليوميَّة والحوادث الجزئيَّة والآثار العلويَّة والسفليَّة وكلِّ ما يجري في هذا العالم))[٣].

وما لا يخفى على مَن يعلم بأساليب العموم والإطلاق في الكلام العربي، ويتفحَّص كلام المعصوم عليه السلام ويطَّلع على صيغ الإطلاق وسياق الكلام الذي نستنبط منه أنَّه عليه السلام في مقام الإطلاق، وما يعبِّر عنه في علم الأصول الإطلاق المقاميّ، فنفهم منه أنَّ القرآن الكريم مشتملٌ على كلِّ شيء من الوقائع اليوميَّة، وما يحتاجه الناس في حياتهم اليوميَّة بما فيها أحكام الشارع المقدَّس، التي هي أوْلى بشمول القرآن لها من جزئيَّاتٍ وحوادث مهمَّةٍ وغير مهمَّةٍ لربَّما في حياة الإنسان من خلق آدم إلى يوم القيامة.

(١) ينظر: معجم رجال الحديث: ٨/ ٣٣٥.
(٢) الكافي: ١/ ٦١.
(٣) شرح أصول الكافي: ٢/ ٣٠٠.

وبذلك نصل إلى نتيجة أنَّ المعصوم عليه السلام يعلم بأصول الأحكام الشرعيَّة كلِّها في القرآن الكريم، وعدم معرفة العلماء لأصول كثيرٍ من جزئيات الحكم الشرعيِّ من القرآن الكريم لا يعني أنَّ القرآن غير مشتملٍ عليه، إذ قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (النحل: ٤٣)، وأهل الذكر هم محمَّد وآل محمَّد (صلوات اللَّه عليهم أجمعين) كما ذهب في تفسير هذه الآية أغلب مفسِّري الإماميَّة، فعند الرجوع إليهم نصل إلى معرفة الأصل للحكم الشرعيّ من القرآن الكريم.

البحث السندي:

١- محمَّد بن يحيى: وثَّقه النجاشي[١].

٢- محمَّد بن عبد الجبار: وثَّقه السيد الخوئي[٢].

٣- الحسن بن علي بن فضال: وثَّقه الشيخ الطوسي[٣].

٤- حمَّاد بن عثمان: وثَّقه النجاشي[٤].

٥- عبد الأعلى بن أعين مولى آل سام: وثَّقه الشيخ الطوسي وعدَّه من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام[٥].

وهناك روايات أُخر لا يسع المجال للوقوف عندها مفصَّلًا، وهي تثبت وتدعم هذا الرأي منها: عن المعلَّى بن خنيس قال: ((قال أبو عبد اللَّه عليه السلام: ما من أمرٍ يختلف فيه اثنان إلَّا وله أصل في كتاب اللَّه عزَّ وجلَّ، ولكن لا تبلغه عقول الرجال))[٦]، فدلالته

(١) ينظر: رجال النجاشي: ٣٥٣.
(٢) ينظر: معجم رجال الحديث: ١٥/ ٢٧٦-٢٧٧.
(٣) ينظر: رجال الطوسي: ٣٥٤.
(٤) ينظر: رجال النجاشي: ١٤٣.
(٥) ينظر: رجال الطوسي: ٢٤٢.
(٦) الكافي: ١/ ٦٠.

واحدة على شمول القرآن الكريم على كلِّ شيء؛ لكن لا يمكن تحصيلها إلَّا من طريق المعصوم عليه السلام كما تقدَّم في الروايتينِ السابقتينِ.

وبعد هذه الجولة في المطالب الثلاثة يرجِّح البحث الرأي الثالث، وهو أنَّ القرآن الكريم جامعٌ لأصلِ كلِّ حكم شرعيٍّ؛ لكن لا يعلمُ كلَّ هذه الأصولِ إلَّا المعصومُ عليه السلام، أمَّا غيرُ المعصومِ فيمكنه أن يستخرج بعضًا منها، لقوَّة أدلَّته، وعدم صمود غيره حين عرضه على طاولة النقد والمناقشة.

الخاتمة:

بعد هذه الرِّحلة العلميَّة في موضوع الدراسة، وما تمَّ عرضه في محطَّاته يصل البحث إلى المحطَّة الأخيرة التي يتمُّ فيها عرض النتائج التي توصَّل إليها الباحث والتوصيات.

أولًا: النتائج

أفرز البحث مجموعة من النتائج التي استنتجها الباحث أهمها:

١- تمّ تلمُّس الفرق بين ادِّعاء القرآنيين أصحاب القول الأوَّل وبين القول الثالث، الذي كان في بادئ الأمر أنَّهما واحد، والحال هناك فرق بينهما وله آثار كبيرة مترتبة عليه.

٢- إنَّ القول الثالث وهو أنَّ القرآن الكريم جامع لأصول الأحكام الشرعيَّة كلِّها إلى يوم القيامة، ولا يعلمها جميعًا إلَّا المعصوم عليه السلام هو القول الأقوى من بين الأقوال الأخرى التي تمَّ عرضها ومناقشتها؛ بدليل ما تقدَّم في الاستدلال على هذا القول.

٣- هناك فرق بين رأي جمهور علماء المسلمين والرأي الثالث، وهو أنَّ الجمهور يعتقدون بجامعيَّة القرآن الكريم للأصول العامة فقط، أمَّا الرأي الثالث فيذهب إلى القول بجامعيَّة القرآن الكريم للأصول العامَّة والجزئيَّات.

ثانيًا: التوصيات

١- يوصي البحث بأن يتمَّ حثّ المؤسَّسات العلميَّة والمراكز البحثيَّة على تسليط الضوء على هذا القول؛ لكي يتعرَّف الناس على كنز القرآن الكريم أكثر فأكثر، وكذا على ريادة أهل البيت عليهم السلام في علمهم بالقرآن الكريم على سائر الخلق.

٢- عقد ندوات ومحاضرات بهذا الصَّدد في الجامعات والمدارس الدينيَّة.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقِّ من علم الأصول، محمَّد بن علي بن محمَّد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٩هـ.

٢- الاستدلال بالدليل القرآني في التفسير، إيمان بنت عبد الإله بن محمَّد باجسير، الجمعية العلميَّة السعوديَّة للقرآن الكريم وعلومه، الرياض- السعوديَّة، ط١، ١٤٤٢هـ - ٢٠٢٠م.

٣- تأريخ تدوين السُّنَّة وشبهات المستشرقين، حاكم عيسان المطيري، جامعة الكويت، الكويت، ط١، ٢٠٠٢م.

٤- التبيان في تفسير القرآن، محمد بن الحسن الطوسي (ت: ٤٦٠هـ)، تحقيق: أحمد حبيب القصير، دار إحياء التراث العربي، مكتب الإعلام الإسلاميّ، ط١. ١٤٠٩هـ.

٥- تراجم مشاهير الشرق في القرن التاسع عشر، جُرجي زيدان (ت: ١٣٣٢هـ)، ط٢، [د. ت].

٦- التنقيح في شرح العروة الوثقى لأبي القاسم الخوئي (ت: ١٤١٣هـ)، تقرير البحث آية اللَّه العظمى السيِّد أبي القاسم الخوئي، تأليف الميرزا علي التبريزي الغرويّ، دار الهادي للمطبوعات، ط٣، قم المقدسة - إيران، ١٤١٠هـ.

٧- جامع البيان عن تأويل آي القرآن المشهور بتفسير الطبري، محمَّد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسَّسة الرِّسالة، ط١، ١٤٢٠هـ.

٨- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول اللَّه صلى الله عليه وآله وسننه وأيَّامه (صحيح البخاري)، محمَّد بن إسماعيل أبو عبداللَّه البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمَّد بن زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

٩- خلاصة الأقوال في معرفة الرجال، العلَّامة الحلِّي، جمال الدين الحسن بن يوسف بن المطهر (ت: ٧٢٦هـ).

١٠- رجال الطوسي، محمَّد بن الحسن الطوسي (ت: ٤٦٠هـ)، تحقيق: جواد القيومي الأصفهاني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة - إيران، (د. ط)، ١٤١٥هـ.

١١- الرسالة، محمد بن إدريس بن العباس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط١، ١٣٥٨هـ.

١٢- السُّنَّة النبوية وعلومها، أحمد عمر هاشم (معاصر)، مكتبة غريب، القاهرة - مصر، ط٢، [د. ت].

١٣- السُّنَّة في مواجهة الأباطيل، محمَّد طاهر حكيم غلام (معاصر)، [د. ط]، رابطة العالم الإسلامي، السعودية، ١٤٠٢هـ .

١٤- شبهات القرآنيِّين حول السُّنَّة النبوية، محمود محمد مزروعة (معاصر)، بحث مقدم في ندوة عناية المملكة العربيَّة السعودية بالقرآن الكريم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢١هـ.

١٥- شبهات القرآنيِّين، عثمان بن معلم محمود (معاصر)، [د. ط]، مجمَّع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، السعودية، [د. ت].

١٦- شرح أصول الكافي، مولى محمَّد صالح المازندراني (ت: ١٠٨١هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

١٧- فتح القدير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير- دمشق، دار الكلم الطيب - بيروت، ط١، ١٤١٤هـ .

١٨- الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن والسُّنَّة، محمد الصادقي (معاصر)، دار التراث الإسلامي للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، قم - إيران، ١٤٠٦هـ.

١٩- فلاح السَّائل، أبو جعفر علي بن موسى ابن طاووس (ت: ٦٦٤هـ)، بلا معلومات الطبع (نسخة مكتبة أهل البيت عليهم السلام).

٢٠- فهرست أسماء مصنفي الشيعة المشتهر بـ(رجال النجاشي)، أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد الأسدي النجاشي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: السيد موسى الشبيري الزنجاني، مؤسَّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم - إيران، [د. ط]، ١٤٠٧هـ .

٢١- القرآنيّون وشبهاتهم حول السُّنَّة، إلهي بخش، خادم حسين (ت: ٢٠١٩م) مكتبة الصديق للنشر والتوزيع، الطائف- المملكة العربيَّة السعوديَّة، ط٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٢- الكافي، محمد بن يعقوب الكليني (ت: ٣٢٩هـ)، دار الكتب الإسلاميَّة، إيران، ط٣، ١٣٦٣هـ . ش.

٢٣- المستشرقون والسيرة النبوية، عماد الدين خليل (معاصر)، دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق وبيروت، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٢٤- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي (ت: ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت - لبنان، [د. ط]، [د.ت].

٢٥- معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، أبو القاسم الخوئي (ت: ١٤١٣هـ)، ط٥، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٢٦- مفتاح الوصول إلى علم الأصول، أحمد كاظم البهادلي (معاصر)، دار المؤرخ العربي، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٢٧- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد (ت: ٥٠٢هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، مؤسَّسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٢٨- مكانة السُّنَّة في التشريع الإسلامي، مصطفى بن حسني السباعي (١٣٨٤هـ)، دار الورّاق للنشر والتوزيع، [د. ط]، [د. ت].

٢٩- الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفَّان، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٣٠- نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسني الطالبي (ت: ١٣٤١هـ)، دار ابن حزم، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ.

٣١- نظرية السُّنَّة في الفكر الإمامي الشيعي - التكوّن والصيرورة، حيدر محمد كامل حب اللَّه (معاصر)، الانتشار العربي، بيروت - لبنان، ط١، ٢٠٠٦م.